

وزارة التجارة والصناعة

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزاري رقم ١٧ لسنة ٢٠١٧ «بالتفوض»

باعتبار المعاونة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة القليوبية

عن العام المالي ٢٠١٧

رئيس القطاع المفوض في بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير المختص

والوزارة المختصة في تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٣١٥ لسنة ٢٠١٦ بشأن التفوض في بعض الاختصاصات :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية والهيكل التنظيمي ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء

مجلس إدارة الغرفة الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/٦/١٩ :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة القليوبية جلسة ٢٠١٦/٩/٢٩

باعتبار المعاونة التخطيطية (التقديرية) للغرفة عن العام المالي ٢٠١٧ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٧/٤/١٢ :

قرار:

مادة ١ - اعتماد المازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة القليوبية عن العام المالى ٢٠١٧ وقد بلغت جملة الإيرادات التقديرية للغرفة مبلغ ١٠٦١٠٠٠ ج (فقط عشرة ملايين وستمائة وعشرة ألف جنيه لا غير) وجملة المصروفات التقديرية للغرفة مبلغ ٣٨٢٦٢٩١ ج (فقط عشرة ملايين وثلاثمائة واثنان وثمانون ألفاً وستمائة وتسعة وعشرون جنيهاً لا غير) بفائض قدره مبلغ ٢٢٧٣٧١ ج (فقط مائتان وسبعة وعشرون ألفاً وثلاثمائة وواحد وسبعين جنيهاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٧/٤/١٢

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

أ/ مصطفى عبد الرحمن عويضة